

التنظيم القانوني للقرارات الإدارية الإلكترونية

م.م. حسين محسن خضير
جامعة الفرات الأوسط التقنية – المعهد التقني بابل
hussain.kudar.iba108@atu.edu.iq

ملخص

يتبنى هذا البحث معالجة ومواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة، من خلال تحول من بيئة الإدارة الكلاسيكية الى بيئة الإدارة أكثر تطوراً تعرف بالبيئة الإدارة الإلكترونية الذكية، في نفس المطاف يجب التركيز في طيات هذا البحث على ماهية القرار الإداري الإلكتروني، والوسائل نفاذه، وعلم به من قبل المخاطبين به من الافراد والإدارة مثلاً النشر، التبليغ الإلكتروني، والعلم اليقيني، وكما يسلط البحث على الآثار التقنية الحديثة من الذكاء الاصطناعي في صياغة وإصدار القرار الإداري مع بيان موقف القانون العراقي.

الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، النشر الإلكتروني، التبليغ الإلكتروني، الكتابة الإلكترونية، البريد الإلكتروني.

The Legal Regulation of Electronic Administrative Decisions

Asst. Lect. Hussein Mohsen Khudhair

Abstract

This research addresses and keeps pace with modern technological advancements, through the transition from a classical administrative environment to a more advanced environment known as the smart electronic administrative environment. Concurrently, this research focuses on the legal nature of electronic administrative decisions, and the mechanisms governing their entry into force and notification to the stakeholders, namely public administration and individuals, through publication, electronic notification, and actual knowledge. Furthermore, the research sheds light on the impact of modern artificial intelligence technologies on the formulation and issuance of administrative decisions, while demonstrating the stance of the Iraqi law.

Keywords: Artificial Intelligence, Electronic Publishing, Electronic Notification, Electronic Writing, Electronic Mail.

مقدمة:

ان القانون الإداري في طبيعته يعد قانوناً مرناً ومتغيراً أي سريع التطور، اذ تعتبر هذه الميزة الجوهرية والمهمة في استيعاب التطورات التكنولوجية الحديثة المتسارعة التي تشهدها البيئة الإدارية المعاصرة ، ولم تعد البيئة الإدارية حبيسة الأنماط الكلاسيكية القديمة اي الورقية التقليدية، بل دخلت الى حيز الوجود أنظمة وتقنيات الذكاء الاصطناعي من اجل اتمته الإجراءات الإدارية، في نفس الوقت تشارك الموظف في صناعة وإصدار القرارات الإدارية المختلفة ، مما ظهر مفهوم القرارات الإدارية الإلكترونية نتيجة التحولات التكنولوجية الحديثة، مما نلاحظ يتطلب الامر الى إعادة تكييف القواعد الموضوعية للنفاذ، من اجل تحديد الأثر القانوني للقرار الإداري الإلكتروني في مواجهة الإدارة او مواجهه الافراد المخاطبين به.

اولاً : موضوع البحث: شرع العراق كغيره من الدول العربية في الاخذ بنظام الادارة الالكترونية، حيث ادخل الخدمات الالكترونية في الاجهزة الحكومية والمحلية، وعلى سبيل المثال في وزارة الداخلية في اصدار

جوازات السفر بصورة ، كما اصبح موظفي الادارة الالكترونية يمكنهم اتخاذ قرارات ادارية الكترونية صادرة عن جهات مختصة يمكن الطعن فيها امام الجهة المختصة ويمكن الاعتداد بها امام القاضي الإداري.

ثانياً: أهمية البحث: تكمن أهمية البحث في قلة الدراسات والبحوث القانونية التي تبحث في القرارات الإدارية الالكترونية في العراق، وربطها بالذكاء الاصطناعي، وكذلك تناول جانب معالجة الواقعية تواجه القضاء الإداري، عند بدا سريان مواعيد الطعن القرار، استناداً الى رسائل النصية والبريد الالكتروني والتبليغات الالكترونية.

مشكلة البحث

ثالثاً: مشكلة البحث: تدور حوله ما مدى التنظيم القانوني لمواجهة اثار نفاذ القرارات الإدارية الالكترونية المبلغ او الصادر عبر تقنيات الحديثة والذكاء الاصطناعي، وكذلك تثار اشكالية مفهوم القرارات الإدارية الالكترونية، ومدى تطبيقها في وقتنا الحاضر.

رابعاً: منهجية البحث : اتبع الباحث المنهج التحليلي المقارن، لأنه لا بد من تحليل النصوص التشريعية للتوصل الى مدى وملاءمتها للواقع، من اجل اضافة التنظيم لهذا النوع من التعاملات التي غدت من ادوات التقنية الحديثة، مع تعزيز البحث بأحكام محكمة القضاء الإداري.

خامساً: خطة البحث : للإحاطة بالجوانب القانونية لموضوع البحث وبما ينسجم مع خصوصيته، اذ تم تقسيم خط دراسة الى مبحثين رئيسيين، اذ نبث في المبحث الأول مفهوم القرارات الإدارية الإلكترونية ووسائل العلم بها ثم نتعرض الى بعد ذلك المبحث الثاني، اذ يتسم بالمبادئ العامة لنفاذ القرار الإداري الإلكتروني كأثر للذكاء الاصطناعي.

المبحث الأول

ماهية القرارات الإدارية الإلكترونية ووسائل العلم بها

ان القانون الاداري يعتبر قانونا غير مقنن وسريع التطور، وذلك يساعده لمواكبة التطورات الحديثة للإدارة دون ان يواجه صعوبة، وبحيث ان القرارات الإدارية الالكترونية من اهم وسائل الادارة التي يجب ان تكون صادرة عن الجهة المختصة، و مستوفاة كافة الشروط والاركان، ومن خلال هذا البحث سوف نحدد معالمه وتمييزه عن القرار الإداري الكلاسيكي، وعليه سوف سنقسم هذا المبحث الى مطلبين اذ نتناول في المطلب الأول معنى القرار الإداري الإلكتروني واهم خصائصه، وبعد ذلك بيان في المطلب الثاني لبيان وسائل العلم به مثلا العلم اليقيني، النشر الإلكتروني، والتبليغ الإلكتروني.

المطلب الاول

معنى القرار الاداري الالكتروني

هناك تعريفات كثيرة ومتنوعة للقرار الإداري بشكل عام، لكي نبتعد عن التوسع في نطاق مفهوم القرار الإداري، وكذلك تلافي السرد يتم تناول ابرز المفاهيم المطروحة الالكترونية والتقليدية لنحصل على معنى محدد ومفهوم واضح للقرار الإداري، وعليه سوف نبدأ من خلال هذا المطلب نتناول نطاق القرار الإداري الإلكتروني على فرعين تطرق إلى تعريف القرار الإداري الإلكتروني وجب الوقوف على إشكالية استخدام الموظف في الإدارة العامة للأجهزة الالكترونية في اتخاذ القرارات الإدارية التقليدية مما أثار إشكالية لمن تؤول صلاحية إلغاء هذا القرارات الإدارية.⁽¹⁾

الفرع الأول

مفهوم القرار الإداري الالكتروني

(1) نبراس محمد جاسم الأحبابي، اثر الإدارة الالكترونية في إدارة المرافق العامة – دراسة مقارنة -، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠١٨، ص ١٠١.

سوف نبدأ بمفهوم القرار الإداري كنقطة انطلاق من قبل الباحثين والفقهاء في مختلف الدول، وعلى هذا الأساس نبدأ بالفقهاء الفرنسيين يعتبرون من الأوائل في إعطاء معنى للقرار الإداري، بحيث ذهب بعض بإعطاء تعريف ومن أهم من عرفه هوريو بأنه هو (إعلان للإرادة بقصد إحداث أثر قانوني إزاء الأفراد، يصدر عن سلطة إدارية في صورة تنفيذية أي في صورة تؤدي إلى التنفيذ المباشر)^(١). وعرفه أيضا الفقهي ديكي (هو كل عمل إداري يصدر بقصد تعديل الأوضاع القانونية، كما هي قائمة وقت صدوره أو كما ستكون في لحظة مستقبلية ممكنة)^(٢). وعرفه الفقهي العربي سليمان الطماوي بأنه (إفصاح عن إرادة الإدارة بقصد إحداث أثر قانوني، وذلك إما بإصدار قاعدة تنشئ أو تعدل أو تلغي حالة قانونية)^(٣) ومن خلال تعريف هوريو وديكي نجد انه الأقرب لمفهوم القرار الإداري التقليدي اما تعريف الطماوي انه يميل الى الطابع المعنوي، أما موقف القضاء الإداري الفرنسي بشأن مفهوم القرار الإداري ، قد استبعد تحديد معنى معين للقرار الإداري وترك الأمر لاجتهادات الفقهاء والباحثين^(٤). أما موقف العراقي اذ يلاحظ إن القضاء الإداري لم يعطي مفهوم للقرار الإداري وما هو موجود حاليا هي محاولات في مجال القانون الإداري فقط ، لأن القضاء الإداري في إصدار أحكامه لم يعطي تعريفات محددة، اذ نجد الدوائر الرسمية تستعمل او تستخدم تعبير الأمر الإداري على القرار الإداري ، وكذلك الأمر الوزاري على القرار الوزاري الذي يصدره الوزير^(٥)، وكذلك الحال موقف المشرع العراقي لا من خلال التعديل الخامس لقانون مجلس شوري الدولة، ولا في قانون مجلس شوري إقليم كردستان رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٨، إعطاء تعريفا واضحا وصريحا للقرار الإداري، وعليه يفهم من خلال ما ذكر بأن القرار الإداري التقليدي بأنه الإفصاح عن عمل قانوني من قبل سلطة متخصصة بكامل ارادتها. وفي نهاية المطاف ان تعريفات تم ذكره لم تأخذ بنظر الحسبان التطور التكنولوجي والتقنيات الحديثة، ومن خلال تبني بعض الدول لنظام ما يعرف بالإدارة غير المباشرة الالكترونية، مما يؤدي الى استحداث جديد لمفاهيم التقليدية السابقة في الواقع الحالي المعاصر، ظهرت في حيز الوجود مصطلحات حديثة ، مثل (القرار الإداري الالكتروني) ، (القرار المؤتمت) ، فنرى أن القرار الإداري الالكتروني بأنه (استخدام الجهات المسؤولة لأنظمة المعلومات لاعتماد بديل واحد من البدائل المطروقة)^(٦)، و عرفه بأنه تلقي الإدارة الطلب الالكتروني على موقعها الالكتروني وافصاحها عن رغبتها الملزمة بإصدار القرار والتوقيع عليه الكترونيا، واعلام صاحبه على بريده الالكتروني ، وذلك بما لها في سلطة بمقتضى القوانين واللوائح، بقصد احداث اثر قانوني معين يكون جائزه وممكنا قانونا اينما تحققت المصلحة عامة،^(٧) لم تعرف التشريعات العربية والعراقية القرارات الادارية الالكترونية، مما ترك الباب مفتوحا للفقهاء لتحديد المعنى القانوني بالقرارات الادارية الالكترونية، عرفه انه تلقي الإدارة العامة الطلب الالكتروني على موقعها الالكتروني وافصاحها عن رغبتها الملزمة بإصدار القرارات والتوقيع عليها الكترونيا وإعلان صاحب الشأن على بريده الالكتروني.^(٨) من خلال التعريفات السابقة للقرارات الإدارية الالكترونية يمكن ان نبين ان معنى القرار بأنه العمل القانوني الصادر بطرق الالكتروني، والذي يترتب عليه اثار قانونية تثبت بأساليب الالكترونية.

الفرع الثاني

- (١) د. ماهر صالح، مبادئ القانون الإداري ، دار الكتاب للطباعة والنشر ، جامعة الموصل، ١٩٩٦، ص ١٥١
- (٢) ساكار امير عبد الكريم ، الرقابة القضائية على ركن الغاية في القرار الإداري، ط ١ ، مطبعة شهاب ، أربيل، ٢٠١٠ ص ٧٤
- (٣) سليمان محمد، ١٩٨٤ ، النظرية العامة للقرارات الإدارية ، ك ٥ ، دار الفكر العربي، ١٩٨٤، القاهرة، ص ١٦٦.
- (٤) عمر عدنان ، القضاء الإداري ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، ٢٠٠٤، ص ٣٢.
- (٥) حويزي، مصدر سابق، ص - ٧٧.
- (٦) عبد الحميد حساني، نهاية القرار الإداري عن طريق القضاء ، دار الكتاب القانونية - الطبعة الثانية، ٢٠٠٨، ص ٤٠ .
- (٧) حمدي القبيلات ، قانون الإدارة العامة ، ط ١ دار وائل للنشر ، عمان الاردن ، ٢٠١٤، ص ٩٢
- (٨) محمد سليمان نايف شبيب، النفاذ الالكتروني للقرار الإداري الالكتروني-دراسة مقارنة-، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر، ٢٠١٥، ص ٤٠.

خصائص القرارات الادارية الالكترونية

القول أن القرارات الادارية الكلاسيكية تتشابه مع القرارات الادارية الالكترونية على ان لهما نفس الخصائص، اذ يلاحظ انها لها مميزات – تميزها- عن الوسائل الأخرى، اذ يعتبر القرارات الادارية تصرف قانوني ليس كل ما تصدره الادارة من اعمال يعد من القرارات الادارية، فحتى تعتبر القرارات الادارية عملا قانونيا ان يتوفر فيها -شرطين- اساسيا أن يكون ذات طابع تنفيذي، ومن شأنه ان يحدث، بإحداث اثر قانوني جديد، مثلا على مستوى المحافظة يقوم المحافظ بإصدار امر (قرار) بتعيين شخص في وظيفة بالمحافظة، ومنه يصبح الشخص يكتسب حقوق والتزامات أو تعديل مركز قانوني مثلا قرار وزير العدل بترقية موظف سواء بالترقية في الدرجة او في زيادة الراتب ، وأيضا بإلغاء مركز قانوني مثل - القرارات الادارية الالكترونية – اذ لا تعتبر سارية في مواجهة الافراد الى بعد الانتهاء من (الاجراءات القانونية)^(١).

وفي نفس الوقت ذاته، لا ننسى قرارات الادارية صادر بمحض الإرادة المنفردة، اذ تتميز بأنها عمل انفرادي نابع من إرادة الإدارة وحدها حينما تمارس صلاحياتها^(٢) وعليه اذ يأخذ القرار الاداري، العديد من الاشكال تبعا للجهة التي صدرت عنها، مثلا الامر، المرسوم الرئاسي، القرار الوزاري، قرار مدير المؤسسة العامة، الخ. وفي نهاية المطاف اذ يؤول الاختصاص القضائي الى القضاء الاداري بالنظر في الطعون بالإلغاء الفرارات الادارية^(٣) وعليه فالقرارات الادارية الالكترونية تصدر بالإرادة المنفردة عن الإدارة الالكترونية التي تفرد بإعدادها الكترونيا وتوقعها واصدارها، بذات الوسائل دون ان تشترك معها اي ارادة اخرى، وهذا ما يميز القرارات الادارية عن العقود الادارية الالكترونية التي تشترك فيه ارادة الادارة والمتعامل المتعاقد معها^(٤).

المطلب الثاني

وسيلة للعلم بالقرار الإداري الإلكتروني^(٥)

سوف يجري في هذا المطلب التطرق الى الحديث عن اي دخول القرار الإداري حيز النفاذ من تاريخ صدورها مستوفية كافة الشروط القانونية^(٦) غير انه لا يمكن سريان القرارات الادارية في مواجهة الأفراد إلا إلا بعد العلم بها بأحد الوسائل المقررة، ومنها العلم اليقيني او النشر او الاعلان، او التبليغ الالكتروني.

الفرع الأول

العلم اليقيني وسيلة للعلم بالقرار الإداري الإلكتروني

يفهم من العلم اليقيني بأنه (نظرية قضائية استمدت اساسها من مجلس الدولة الفرنسي وهو من وضع اركانها، وقد أحاطها بضمانات من أجل تحقيق التوازن بين حقوق الاشخاص ومصلحة الإدارة العامة)، من خلال هذه النظرية، تفيد بأنه في حال أنه ثبت علم صاحب الشأن بمضمون (القرار الإداري) و محتوياته كافة علم يقيني تاما، اذ يسمح له تحديد لحظة تبلغه به ، فهذا العلم يقوم على أساس مقام النشر أو التبليغ بتحقيق قصد المشرع، فإن الأثر القانوني الذي يتمثل بنفاذ هذه القرارات الادارية بحق الافراد، من لحظة ثبوت هذا العلم

(١) محمد الصغير بعلي، الوسيط في المنازعات الادارية، دار العلوم، الجزائر، ٢٠٠٩، ص ١٤٠.

(٢) محمد سليمان نايف شبيب، مصدر سابق، ص ٤٤.

(٣) محمد الصغير بعلي، مصدر سابق، ص ١٤٢.

(٤) محمد سليمان نايف شبيب، مصدر السابق، ص ٤٦.

(٥) حجية البريد الالكتروني في المواد المدنية والتجارية، كما أن الفرد أو الأفراد المخاطبين بالقرار نجد لهم دور في الاعتداد بالبريد الالكتروني، بمسألة علمه بالقرار الاداري في الحالات التي تثبت الادارة موافقته على البريد الالكتروني، وهذا باستقباله للقرارات الادارية الالكترونية على بريده الالكتروني ولهذا الغرض قام بتزويد الادارة العامة بعنوان بريده^(٦) انظر في : (٥) محمد سليمان نايف شبيب، مصدر سابق، ص ٧٥١، ٧٥٢.

(٦) علي مختاري، المرفق العام الالكتروني الواقع والمأمول، المؤتمر العلمي الدولي حول: النظام القانوني للمرفق العام الالكتروني-واقع-تحديات-افاق-، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، ايام ٢٦-٢٧ نوفمبر ٢٠١٨، ص ٠٨.

اليقيني^(١). بحيث يعتبر ميعاد الطعن من تاريخ تحقق هذا العلم، ومن الاحكام الصادرة لمحكمة قضاء الموظفين العراقي، التي أخذت فيها بالعلم اليقيني حكمها الصادر في ٢١ / ٨ / ٢٠١٤ الذي جاء فيه، لاحظت المحكمة ان الامر المعارض عليه صادر بتاريخ ٥ / ٢ / ٢٠١٤ ، وحيث ان المدعي تسلم راتبه في ٢٤ / ٢ / ٢٠١٤ منقوصاً، مما يعني انه كان على علم بالأمر او القرار الاداري ، وان اقامة دعواه بتاريخ ١٥ / ٤ / ٢٠١٤ ، تكون الدعوى مقامة بعد مضي المدة القانونية البالغة ٣٠ يوماً من تاريخ تبليغ الموظف بالأمر او بالقرار المعارض عليه^(٢)، ومن خلال ذلك يصبح العلم اليقيني مقام نشر القرار أو تبليغه حتى إذا لم يقع النشر أو التبليغ، وفي حالة ثبوت علم صاحب الشأن بالأدلة والقرائن الكافية بما يحتويه القرار وما يتضمنه من علم يقيني نافي لأمر الأخرى، وشامل لمحتويات القرار كافة بما يسمح له أن يحدد مركزه القانوني من القرار.

الفرع الثاني

النشر الالكتروني

ان التطورات الحديثة بخصوص نفاذ القرار الإداري، اذ يذهب الى ارساء الاجراءات الالكترونية متطورة في اتمام وسائلها، ويقصد بذلك تاريخ النشر الالكتروني لهذه القرارات الإدارية، وبالإضافة إلى الإعلان الالكتروني به، و بناءً على وجود قرائن ودلائل تقيد قيامه مستمدة من هذه الإجراءات الالكترونية^(٣). يعتبر الطريقة التي يتم من خلالها علم اصحاب الشأن بالنسبة للقرارات الإدارية التنظيمية، وعليه يتميز النشر عن الاصدار في عدة أمور، ان الاصدار يقوم به رئيس الدولة لإقرار قانون وفق شروط التي نص عليها الدستور، اما النشر هو اتباع الإدارة العامة شكلية ليصل القرار الاداري الى علم الافراد فالنشر يعتبر اجراء مادي، والاصدار يتعلق بالقوانين اما النشر يكون لكلاهما القوانين والقرارات والقانون يمر على مرحلتين مرحلة الاصدار ومرحلة النشر اما القرار الاداري يخضع لعملية النشر فقط^(٤) وان ظهور النشر ليقدم الحلول الحلول ويساعد في ايجاد الطرق والصعوبات التي كانت تواجه النشر الكلاسيكي، لما يتميز بسرعه ودقه وتوفير معلومات كافة باقل تكاليف، ويلاحظ لم يكن هنالك اهتمام من قبل الفقهاء الادري بفكرة القرار الالكتروني ونفاذه بحق الإدارة والافراد، وفي نفس وقت القليل قد تعرضوا للوسائل الإلكترونية الحديثة، ودورها بتبليغ القرار الإداري ماله بتأثير عليه، ويعتبرون ان وسائل العلم الإلكتروني مثل البريد الإلكتروني تعد اكثر سرعه ودقه من وسيلة البريد العادي ناحية إيصال العلم الافراد^(٥)، ان تطورات كبرى التي تشهدها الدول العالم في كافة الأمور، وخصوصاً من ناحية الوسائل الإلكترونية واستخدام الإدارة العامة لتلك الوسائل لتسيير عمل الإداري الذي يخدم المرافق العامة لسهولتها وسرعتها ودقتها، وان قبول لفكرة تبليغ

(١) يعود الاصل التاريخي لنظرية العلم اليقيني الفرنسية إلى بداية القرن ال ١٩ وبالتحديد في قرار مجلس الدولة الفرنسي الصادر في ٨ ماي سنة ١٨٢٢ في قضية Forties ضد وزير الحربية ، إذ قضى مجلس الدولة في هذه القضية ان ميعاد الطعن يبدأ من تاريخ تولد العلم اليقيني به ويعد ذلك بمثابة التبليغ الرسمي وتتلخص وقائع القضية في / ان الطاعن Forties قدم كفالة للسيد Barra الذي كان بوظيفة مسؤول مخزن المؤن ، فموجب قرار صادر من وزير الحربية الزم الطاعن بدفع مبلغ ومقداره ٤٩٠٠ فرنك فرنسي ، وجرى تبليغ هذا القرار للسيد Barra من دون تبليغه الى الطاعن ، فقام الاخير بتوجيه رسالة احتجاج بتاريخ ١ / ٤ / ١٨٢١ الى وزير الحربية لكي يناقش فيها موضوع القرار ، وفي تاريخ ١٩ / ٧ / ١٨٢١ قام الاخير بتبليغه القرار الأول موضوع رسالة الاحتجاج ، بعدها قام السيد Forties بالطعن في القرار امام مجلس الدولة الفرنسي، وابتداء من تاريخ هذا التبليغ. غير أن مجلس الدولة الفرنسي رفض الطعن شكلاً لتقديمه خارج المدة القانونية مؤسسا رفضه على النحو الآتي " ان السيد Fortier بتظلمه في القرار بتاريخ ١ / ٤ / ١٨٢١ عبر عن علمه اليقيني الثاني بمحتوى القرار وهذا يقوم مقام التبليغ وهو ما يجعل رد الدعوى لمضي المدة المقررة قانوناً " راجع حول ذلك نظرية العلم اليقيني وتطبيقاتها في القضاء الاداري الجزائري ، رسالة ماجستير مقدمة الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر ص ٧

(٢) الحكم المرقم 1038 / 2014 في 21 / 8 / 2014 غير منشور ، مشار اليه في المصدر الفريشي، مصدر سابق، ص84

(٣) محمد سليمان نايف شبيب، مصدر سابق، صص ٤٣٧، ٤٣٨.

(٤) رائد محمد يوسف العدوان، مصدر سابق، ص ٣٩، ٤٠.

(٥) احمد يوسف حافظ ، النشر الالكتروني ومشروعات المكتبات الرقمية والدور العربي في رقمنة وحفظ التراث العربي ، القاهرة مصر، دار النهضة للنشر والتوزيع، ٢٠١٣، ص - ٢٦

القرارات الإدارية من خلال النشر بالوسائل الإلكترونية الحديثة مثل الإنترنت، ويعني قد تبدأ بها وقت الطعن، ومن أجل إلغاء القرارات الإدارية، وربما تنشر الإدارة العامة القرار الإداري على الموقع الإلكتروني للإدارة أو من خلال البريد الإلكتروني^(١)

الفرع الثالث التبليغ الإلكتروني

وانه يفهم بتبليغ الافراد المخاطبين به بهذا القرار الإداري، ويكون عن طريق جهة الادارة العامة ، من خلال الوسائل مناسبة، وإذ يعتبر الاعلان الوسيلة للعلم بالقرارات الادارية، فهي تخاطب الافراد معينين او فردا معيناً وانه من طرق المناسبة لتسهيل على الادارة ان تقوم بإبلاغ ذوي الشأن،^(٢) وعليه ان إعلام الافراد بالقرار الاداري من خلال جهة الإدارة بوسائل الحديثة إلكترونية متنوعة، ويعد التبليغ الوسيلة للعلم بالقرارات الإدارية الفردية، فإنها تخاطب فرداً بذاته أو مجموعة افراد بذواتهم، ويكون من السهولة على الإدارة أن تعمل بإبلاغ ذوي الامر^(٣)، وعرفه البعض ان التبليغ عبارة عملية برمجية تتولاها الإدارة العامة ، لغاية إرسال القرار الإداري ضمن الإمكانيات التكنولوجية مما يضمن تسلمه بصورة مستند إلكتروني،^(٤) ويفهم بان التبليغ هو الطريقة التي يلحق عن طريقها علم الافراد بالقرار، اذ يبدأ به ميعاد الطعن بالإلغاء، وعليه تتطلب وضع العديد من الضوابط التنظيمية لهذا النوع من التبليغ الإلكتروني من أجل مواكبة التطورات الحديثة في عصرنا، ومن الضروري تحديد هذه الضوابط للقرارات الإدارية ، والتي ترتب حقوقاً عن طريق تقديم إقرار من الافراد عند تقديمهم الطلبات من خلال (شبكة الانترنت) برغبة منهم بتلقي الرد بشكل إلكتروني^(٥). وان الرجوع الى قانون التوقيع الالكتروني والمعاملات الالكترونية نجد انه لم يتبنى توضيح هذا الغموض، وهذا ما ابداه به مجلس شوري الدولة في (القرار المرقم ٥٨ / ٢٠٠٨ في ٨ / ٥ / ٢٠٠٨) الذي جاء بقوله ان الانذار الرسمي هو الذي يتم تسييره وتصديقه وفقاً للقانون، وحيث لا يوجد نص قانوني يقضي بتبليغ الإنذار عن طريق البريد الإلكتروني، وعلى ما تقدم يرى المجلس ان لا حجية للمحررات الالكترونية وفقاً للتشريع العراقي.^(٦)

المبحث الثاني

المبادئ العامة لنفاذ القرار الإداري الالكتروني كأثر للذكاء الاصطناعي

نتيجة للتطورات الحاصلة في الادارة الحديثة، ولاسيما في ظل استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، اذ استلزم الامر الى اعادة النظر في بعض جوانب الأعمال ولعل أهمها القرار الاداري ، فعلى الرغم من الفوائد الكبيرة لأنظمة الحديثة والتي لاحظناها في المبحث الاول أهميتها في الادارة الحديثة الذكية، تثار مخاوف عديدة من خطر الاساءة الى الأسس والبنى التحتية للقرار الاداري ، إذ نلاحظ حالياً أصبحت تقنيات الحديثة رفيقا للموظف داخل العمل، وأصبحت تشارك في صنع صناعات القرار باتخاذ القرارات الإدارية الالكترونية، وعليه

(١) ماجد راغب، الحكومة الالكترونية والمرافق العامة، المؤتمر العلمي الأول دبي بشأن الجوانب القانونية والأمنية للعمليات المصرفية، دبي الامارات العربية، من الماده ٢٦-٢٨، ص ٢٥

(٢) نوناف العقيل العجارمة، ناصر عبد الحليم السلامة، نفاذ القرار الاداري الالكتروني، الاردن، علوم الشريعة والقانون، المجلد ٤٠، ٢٠١٣، ص ١٠٢٨.

(٣) علاء عبد المتعال ، مدى جواز الرجعية وحدودها في القرارات الإدارية، القاهرة، مصر، دار النهضة العربية، ٢٠٠٤، ص ٣٣

(٤) محمد سليمان نايف ، النفاذ الالكتروني للقرار الإداري، دراسة مقارنة ، اطروحة مقدمة الى كلية الحقوق جامعة عين شمس ، القاهرة، ٢٠١٤، ص ٥٧٦ .

(٥) حسن عبدالباسط . إثبات التصرفات القانونية التي يتم ابرامها عن طريق الانترنت، القاهرة ، دار النهضة العربية، ٢٠٠٠ ، ص ٣٤

(٦) القرار المرقم ٥٨ / ٢٠٠٨ في ٨ / ٥ / ٢٠٠٨ ، مجموعة قرارات وفتاوى مجلس الدولة لسنة ٢٠٠٨ ، وزارة العدل العراقية ص ١٦٤ .

لا تقتصر اثار التكنولوجيا على الإدارة فحسب انما تغيير مظهر القرار الإداري وشكله ، بل تمتد الى ابعد من ذلك في جوهر نفاذه وقوته التنفيذية، ولا سيما ظهور الى حيز الوجود التقنيات الذكاء الاصطناعي كعامل مساعد لصانع القرار، سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين، نبحث في المطلب الاول الآثار الإيجابية والسلبية لتطبيق الذكاء الاصطناعي ، ثم بيان في المطلب الثاني أثر نفاذ القرار الإداري الإلكتروني بحق الإدارة وبحق الأفراد .

المطلب الأول

الآثار لتطبيق الذكاء الاصطناعي داخل الإدارة وتأثيره في اتخاذ القرارات الإدارية الإلكترونية⁽¹⁾

إن العمليات الادارية الالكترونية تتبع منها العديد من الفوائد لكل من العاملين والإدارات، اذ تعد في عصرنا القلب النابض لعمل المؤسسات بشكل عام، ومن أهمها رفع مستوى الأداء وتحقيق اعلى مستويات الجودة، من خلال قوة القرار الاداري الذي يصدر من المؤسسات التي تعتمد على الانظمة حديثة ومتطورة الذكية في العمل الاداري⁽²⁾. ان ثورة التكنولوجيا ظهرت لنا في حيز الوجود ما يعرف بتطبيقات الذكاء الاصطناعي، واستخدامها في دعم القرار، اذ تتشكل في الوقت الحالي راس مال قوي لاستمرار عمل الادارات، نلاحظ تنزايد أهميتها نتيجة تطورات التكنولوجيا التي باتت طلبا رئيسي لعمل الإدارات في عصرنا. على ما سبق ذكره يثار سؤال مهم بشأن الآثار لهذه التطبيقات وأصبح الاعتماد عليها من ضرورات العصر، ولغرض الاجابة عن هذا السؤال لابد من معرفة الآثار الايجابية والسلبية لتطبيق الذكاء الاصطناعي وأثرها على الإدارة.

الفرع الأول

الآثار الايجابية لتطبيق الذكاء الاصطناعي

ان تطبيق التقنيات الحديثة داخل المؤسسات تعطيها القدرة على إنجاز بشكل اكبر من الأعمال بشكل أسرع وادق، وأفضل من أدائها بالطريقة القديمة الكلاسيكية الورقية، اذ تتيح لها بالوصول للبيانات والمعلومات المطلوبة بدقه بسهولة عالية،⁽³⁾ بحيث تعطي لصناع القرار من اتخاذ القرارات الإدارية، بطريقة موضوعية رشيدة وحكيمة في نفس الوقت بعيدا عن التأثير النفسي والعاطفي، باعتبارها دور ساند التي تؤديها التقنيات الحديثة في دعم ومساندة القرارات الإدارية الحكيمة بعيدا عن التأثير العاطفي، بحيث تعطي السرعة والدقة في الاجراءات الإدارية ما تعرف بالامتته العالية في العمل الاداري، الامر الذي يؤدي بشكل كبير من انهاء على (بيروقراطية) العمل الإداري داخل المؤسسات⁽⁴⁾ ، تساعد بشكل كبير بالحد من ظاهرة الفساد الإداري داخل الادارات ، ولا ننسى من تحقيق مبدأ المساواة بين المتعاملين -بأسلوب موحد- وانهاء على الوساطة والمحسوبية ولمنسوبيه ، وتعطي بشكل افضل التواصل المستمر بين الجهات الإدارية فيما بينها بأحد الوسائل المناسبة من خلال تطبيقات المحددة من قبلهم، ومن جهة أخرى تتيح الى إمكانية الوصول إلى البيانات اللازمة عند اتخاذ قرار الإداري، ومن اهم المظاهر الإيجابية التي تقوم بشكل افضل تتيح بالقضاء على التأخير العمل الاداري وسرعته رفع كفاءة التخطيط الإداري لإدارة⁽⁵⁾ .

(1) يمر القرار الإداري بثلاثة مستويات لغرض يترتب آثاره القانونية - إصداره من الجهة المختصة بإصداره قانونا - نفاذه، - وتنفيذه، وفي هذا المبحث سوف يجري التركيز على نفاذ القرار الإداري بكافة انواعه : انظر الى - جابر سعيد حسن محمد ، القانون الاداري ، المملكة العربية السعودية ، ٢٠٢٠ ، مان دون دار نشر، ص ٢٧٠.

(2) Ravin Jesuthasan, Jon Boudreau Reinventing Jobs ، ٢٠١٨A-4 step approach for applying automatic Harvard business press .

(3) عمار عباد الاله علاي ، متطلبات انتمه العمليات الإدارية واثرها على جودة القرار الإداري ، رسالة ماجستير مقدمة الى جامعة الأقصى غزة كلية الادارة والتمويل - ٢٠٢٠ - ١٣ - ١٤

(4) Klaus David , Automation and its macroeconomic consequences : Theory Evidence , and social impacts , academic press is an imprint' ofelsevier United Kingdom ، (2020) P.15

(5) احمد محمود محمد، دور نظام المعلومات الإدارية في دعم اتخاذ القرارات في المنشآت التجارية، الرياض ، مكتبة القانون والاقتصاد ، ٢٠١٥، ص ٣٤

الفرع الثاني

الاثار السلبية لتطبيق الذكاء الاصطناعي

ان تطورات نتيجة ثوره التكنولوجيا الكبيرة في الواقع ، لكن هذا التطورات لا تخلو من الأمور السلبية التي تصيب عمل المؤسسات، اذ نلاحظ متطلبات لإعادة الهيكلة للوظائف بسبب المتغيرات في بيئة العمل الإداري متأثر بالتقنيات الحديثة، وفي وقت ذاته هناك الانخفاض كبير او طفيف أو الزيادة ايضا في وظائف معينة أو استحداث بعض وظائف جديدة من خلال استحداث كليات واقسام جديدة لرصد المؤسسات العامة، ومن جهة نشوء فكرة القلق والخوف من فقدان بعض الوظائف، نتيجة الاعتماد على نظم المعلومات الادارية والبرمجيات وتقنيات حديثة ومتطورة تفرق عن الأمور التقليدية القديمة، وبالشكل الذي يمكن ان تؤدي بشكل اكبر واسرع وبدقه عالية وبطريقة أسرع من الطرق التقليدية^(١)، ولا ننسى هناك النفقات كبيرة للآلات التي تكون باهضة الثمن، والتي تعمل بها المؤسسة، ان اي عطل على الآلات والمعدات للعمل يعطل معين ، فان ذلك بتكلفه عالية وخسارة كبيرة للمؤسسة، نتيجة انقطاع العمل المتواصل لهذه الآلات تؤدي توقف العمل داخل المؤسسة، ان الاعتماد بشكل كبير على الانظمة الحديثة يؤدي بدوره الى جمود التفكير العقلي للعاملين وذلك بالاعتماد الكامل والكبير على تقنيات بما لو كان العمل بالبيئة التفاعلية،^(٢) وفي نهاية المطاف نلاحظ وبشكل كبير بالإمكان تلافي من خلال قيام المسؤولين، بالعمل على الإجراءات الاجتماعات الالكترونية بصورة دورية لضمان تحقيق الرقابة على الأعمال التي يقوم بها الافراد .

المطلب الثاني

اثر تطبيق الذكاء الاصطناعي على القرارات الإدارية الالكترونية

باعتبار ان القرار الإداري يصبح نافذاً من تاريخ صدوره، إذ إن آثاره تبدأ من لحظة صدوره، اذن ان آثاره لا تسري بحق الافراد إلا من تاريخ بدأ العمل به ، ولكنه ملزم للإدارة التي أصدرت القرار الإداري يعق العائق عليها حتى قرارها الذي اتخذته منذ لحظة إصداره استنادا إلى قرينه سلبه ، وان صحه وسلامة القرار الإداري متوافرة تحديدها لحظة صدوره وليس بما يستجد من أحداث مستقبلا، وعليه سوف نتناول في هذا المطلب اثر نفاذ القرار الإداري بحق الافراد وبحق الإدارة ويكون على فرعين منه.

الفرع الأول

أثر نفاذ القرار الإداري الالكتروني بحق الإدارة^(٣)

اذ صدر القرار الإداري بكافة أركانه من قبل السلطة المختصة، ينفذ بحقها دون أن يتوقف نفاذ القرار بعلم الافراد به أو لا، أي من لحظة التوقيع يكون واجبا على كافة ويجب مراعاته، ويعتبر النشر ليس واجبا او شرطا ضروريا لصحة القرارات الإدارية أو لنفاذها^(٤)، وهذا يعني النشر هو ليس عمل قانوني انما هو عمل مادي ، وتعتبر إجراءات لاحقة لإصدار القرارات الإدارية .

(١) Kevin Roose ، 9 rules for human in the age of automation. John murray(publishers) Carmelite house.London ، ٢٠٢٥، 5ovictoria Embankment Ec4y.

(٢) فاطمة محمود رزاق ، الانتمية ودورها في تحسين اداء إدارات شؤون الموظفين في الوزارات الحكومية في قطاع غزة، رسالة ماجستير مقدمة الى الجامعة الاسلامية / كلية التجارة قسم ادارة الاعمال، ٢٠٠٨، ص ٢٨.

(٣) يعرف نفاذ القرار الإداري: يعتبر القرار نافذا من تاريخ صدوه من السلطة المختصة، ولكنه لا يسري في حق الافراد المخاطبين به، إلا إذا علموا به عن طريق إحدى الوسائل المقررة قانونا، ويختلف نفاذ وسريانه بصورة قانونية عن وضعه موضع التنفيذ المادي، فإن النفاذ القانوني تكون بصورة تلقائية في لحظة صدوره ، من دون الحاجة لإحداث أي اجراء لاحق ، ولكن فيما يخص تنفيذ القرار الإداري يمكن اعطاؤه صفة التنفيذ، وهو لحظة تجسيد آثاره القانونية على الواقع العملي ، وذلك من خلال اتخاذ إجراءات مادية بعد صدوره ، فلا بد أن يقتصر النفاذ القانوني من خلال تنفيذه^(٣) انظر الى - محمد السعيد ، نفاذ القرارات الادارية وسريانه في حق الافراد أطروحة دكتوراه مقدمه الى جامعة القاهرة مصر /كلية الحقوق، ٢٠٠٢، ص ٣٤.

(٤) حمدي ياسين عكاشه، موسوعة القرار الاداري في قضاء مجلس الدولة ، مصر، القاهرة ، دار أبو ، أمجد للطباعة، ٢٠٠١

وتأكيدا لذلك قرار الهيئة العامة في المجلس الدولة باعتبار القرار الاداري متى ما صدر من السلطة المختصة وتم توقعه، وعليه يعتبر نافذا بحق الإدارة ولا تلغيه عدم النشر، أي يعتبر القرار صحيحا متى ما استكملا اركانه وصدر من الجهة المختصة وبتوقيها واصدره عنها، فانه ينتج اثاره القانونية بحق الإدارة، اما الوسائل التبليغ او النشر كما ذكرنا سابقا ليس الا عمل مادي غايته لفتح مواعيد الطعن^(١) وقضت محكمة القضاء الإداري في حكمها باعتبار القرار الإداري نافذة وقوته مجرد توقعه وأصدره من الجهة المختصة وينتج اثاره من لحظه تاريخ صدوره^(٢)، وعليه إن نفاذ القرارات الإدارية التقليدية او القرار الإداري الالكتروني او أي نوع كان من القرارات يكون نافذا بحق الإدارة بمجرد صدور القرار يصبح نافذا لآثاره بحق الإدارة.

الفرع الثاني

أثر نفاذ القرار الإداري الالكتروني بحق الافراد

ان قيام الافراد بالاحتجاج بأثر القرار لا يتم إلا من خلال تاريخ تبلغهم بمضمونه القرار الإداري، ويكون بواسطة إحدى الوسائل التي نظمها او حددها القانون ، وعليه هناك فرق بين طرق العلم بمضمون القرار الإداري سواء كان قرار الفردي او قرار الالكتروني او قرار التنظيمي، فالقرار التنظيمي يكون العلم به من خلال النشر في الجريدة الرسمية أو بأحد طرق أخرى لنشر، لغرض علم من يخاطبه القرار في مضمونه، اما من ناحية القرار الفردي فيكون العلم فيه من خلال إبلاغه إلى صاحب ذوي الشأن مباشرة و او غير مباشرة أي بطريقه تحقق معها العلم في مضمون القرار^(٣)، يترتب على اختلاف وسائل العلم بالقرارات الإدارية لها عديد من النتائج تترتب عليها من ناحية نفاذها، إذ يترتب على عدم نشر القرار التنظيمي، يؤدي بذلك الى عدم القدرة على الاحتجاج به على الغير و ثم عدم التمسك بآثاره من ناحية الافراد بتجاه الإدارة، ولكن نجد القرار الفردي يتيح للأفراد من التمسك فيه وبالحقوق منذ لحظه صدوره، ولا يكون هناك إيقاف الحقوق التي من تترتب عليه لغاية ما يتم الإعلام فيه^(٤)، وفي نهاية المطاف ان نفاذ القرار الإداري الالكتروني يكون العلم به عن طريق النشر وهذا النشر اما يكون بشكل الالكتروني على الموقع الرسمي للجريدة او يكون بصورة ورقية في الجريدة ، وان نفاذ القرارات الإدارية الالكترونية الفردية فتنفذ بحق الافراد من تاريخ تبليغ ذوي الشأن به ، ويكون من خلال النشر ويشمل ذلك نوع محدد من قرارات الفردية كالاستملاك أو التبليغ أو العلم اليقيني^(٥)، وإن النشر والتبليغ يكون إلكترونيا من خلال الموقع الرسمي الإلكتروني لإدارة أو نشر القرار على الموقع الإلكتروني لذوي الشأن، بالقرار أو من خلال إرسال صورة القرار الإداري عبر رسالة عبر البريد الإلكتروني الخاص او عبر ارسال رسالة نصية أو أي نوع من تطبيقات الكترونية^(٦) وان حال موقف العراقي من أثر نفاذ القرار الإداري الإلكتروني بحق الأفراد، اذ يتسم بالوضوح حيث انه يعمل على تسوية الوسائل الورقية والوسائل الالكترونية في تحقيق العلم بالقرار الإداري، بذكره بموجب قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٢، ذكر في طياته ان ارسال القرار عبر البريد الإلكتروني او المنصات الحكومية

(١) قرار الهيئة العامة لمجلس الدولة العراقي، ذو رقم القرار ٢٠٠٩/٧٦ بتاريخ ٢٠٠٩/٩/١٣، منشور على موقع وزارة العدل، قرارات وفتاوى مجلس الدولة لعام ٢٠٠٩.

(٢) قرار محكمة القضاء الإداري العراقية، ذو رقم القرار ٢٠٠٧/٤٦ بتاريخ ٢٠٠٧/٥/٢٣، منشور على موقع وزارة العدل تحت اسم قرارات وفتاوى مجلس الدولة لعام ٢٠٠٧.

(٣) سعيد السيد، امتيازات الإدارة العامة، القرارات الإدارية العقود الإدارية نزع الملكية والاستيلاء المؤقت على العقارات ، مصر القاهرة. الدار المصرية للنشر والتوزيع، ٢٠١٩، ص ٨.

(٤) القرشي، مصدر سابق ص 69 .

(٥) انظر في المبحث الأول .

(٦) رنا علي الشمري، النظام القانوني للقرار الإداري الإلكتروني دراسة مقارنة، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية القانون جامعة بغداد، ٢٠٢١، ص ١٤٢-١٤٥.

ودخوله الى نظام التقني لذوي الشأن به، يعتبر قرينه قانونية استلامه وعلمه به ومن ثم بعد ذلك نفاذه وبدء سريان مواعيد الطعن^(١).

وفي نهاية المطاف يجب ان تكون هناك عملية متكاملة للمنظومة الادارية الالكترونية، وخصوصا في مسألة تنسيق الإجراءات وارسال عبر البريد الالكتروني، و أيضا الاستفادة من تطور التكنولوجيا بما يعرف نظام الذكاء الاصطناعي على اساس الحالات، ومساعدة الإدارة مع ضرورة تمتع الادارة بالذكاء وتطور لغرض مواكبة الأمور التنظيمي .

الخاتمة من خلال بحثنا توصلنا الى عدة نتائج دعتنا الى أن نتقدم بعدة توصيات.

أولاً : النتائج:

١. مرونة القانون الإداري وقدرته العالية على مواكبة التطورات الحديثة، حيث استوعبت مفهوم القرارات الإدارية الالكترونية دون الحاجة لتقنين جامد.
٢. وفر المشرع العراقي في المادة (١٨) من قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ أساس قوي يتيح الوصول الرسالة الرقمية أو القرار للنظام التقني حديث للفرد بمثابة تبليغ رسمي وعلم تترتب عليه الآثار القانونية وسريان مدد الطعن.
٣. إيجابيات الذكاء الاصطناعي في محاربة البيروقراطية والفساد، إلا أنه يثير مخاوف تتعلق بجمود الفكر الإداري، والتكلفة المادية، وخطر انقطاع المرافق العامة عند حدوث الأعطال التقنية.
٤. واستخدام المعاملات الالكترونية جاء لتلبية احتياجات المواطنين، وتقريب الادارة من المواطن، واستخدامها في اتخاذ القرارات الاداري الالكترونية.

ثانياً : التوصيات

١. دعوة المؤسسات الإدارية للابتعاد عن نظام المعزولة في الأتمتة، والعمل المشترك في ربط جميع الوزارات بمنصة رقمية وطنية موحدة للتبليغات، مثل تطوير منصة أور" الحكومية ب، لضمان وصول القرارات الإدارية للمواطنين فور صدورها.
٢. ضرورة إخضاع الموظفين في الدورات في مجال تقنيات الذكاء الاصطناعي الإداري لضمان بقاء (العنصر البشري) مراقباً على تقنيات ، منعاً لجمود القرارات الإدارية وحفاظاً على ركن الملاءمة.
٣. نصي المشرع العراقي الى وضع تعريف مناسب وصريح للقرارات الادارية الالكترونية ومواكبة التطور الالكتروني الحاصل في العالم الافتراضي .

المصادر

أولاً: الكتب القانونية

١. د. أحمد محمد الرفاعي، الحماية القانونية للمعاملات الإلكترونية والقرارات المؤتمتة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ٢٠٢٠.
٢. د. جابر سعيد حسن محمد ، القانون الإداري، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢٠.
٣. د. حسن عبد الباسط، إثبات التصرفات القانونية التي يتم إبرامها عن طريق الإنترنت، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠.
٤. د. حمدي القبيلات، قانون الإدارة العامة، ط١، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، ٢٠١٤.
٥. د. حمدي ياسين عكاشة، موسوعة القرار الإداري في قضاء مجلس الدولة، دار أبو أمجد للطباعة، القاهرة، مصر، ٢٠٠١.

(١) قانون التوقيع الإلكتروني والمعاملات الإلكترونية العراقي رقم (٧٨) لسنة ٢٠١٢ من المادة ١٨ منه. وينظر أيضا الى م.م. عمار مرزة عمران، التبليغ الإلكتروني للقرارات الإدارية وأثره في مواعيد الطعن، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون ، جامعة بابل، العدد الثالث، ٢٠٢٠، ص ٣١٠.

٦. د. ساكار أمير عبد الكريم، الرقابة القضائية على ركن الغاية في القرار الإداري، ط١، مطبعة شهاب، أربيل، ٢٠١٠.
٧. د. سعيد السيد، امتيازات الإدارة العامة: القرارات الإدارية، العقود الإدارية، نزع الملكية والاستيلاء المؤقت على العقارات، الدار المصرية للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠١٩.
٨. د. سليمان محمد الطماوي، النظرية العامة للقرارات الإدارية (دراسة مقارنة)، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٨٤.
٩. د. عبد الحميد حساني، نهاية القرار الإداري عن طريق القضاء (دراسة مقارنة)، ط٢، دار الكتاب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٨.
١٠. د. علاء عبد المتعال، مدى جواز الرجعية وحدودها في القرارات الإدارية، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ٢٠٠٤.
١١. د. عمر عدنان، القضاء الإداري، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٤.
١٢. د. ماهر صالح علاوي الجبوري، مبادئ القانون الإداري (دراسة مقارنة)، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ١٩٩٦.
١٣. د. محمد الصغير بعلي، الوسيط في المنازعات الإدارية، دار العلوم، الجزائر، ٢٠٠٩.
١٤. د. محمد محمد عبد اللطيف، القرار الإداري الإلكتروني وآليات الحوكمة الرقمية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٢٢.
١٥. د. محمد محمود محمد، دور نظام المعلومات الإدارية في دعم اتخاذ القرارات في المنشآت التجارية، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، ٢٠١٥.
١٦. نبراس محمد جاسم الأحبابي، أثر الإدارة الإلكترونية في إدارة المرافق العامة (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة، مصر، ٢٠١٨.
- ثانياً: الرسائل الجامعية والأطاريح**
١. د. رنا علي جاسم الشمري، النظام القانوني للقرار الإداري الإلكتروني (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية القانون، جامعة بغداد، ٢٠٢١.
٢. د. محمد سليمان نايف شبير، النفاذ الإلكتروني للقرار الإداري الإلكتروني (دراسة مقارنة)، أطروحة دكتوراه، قسم القانون العام، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، مصر، ٢٠١٥.
٣. د. محمد السعيد، نفاذ القرارات الإدارية وسريانها في حق الأفراد، أطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية الحقوق، جامعة القاهرة، مصر، ٢٠٠٢.
٤. د. عمار عباد الله علي، متطلبات أتمتة العمليات الإدارية وأثرها على جودة القرار الإداري، رسالة ماجستير، كلية الإدارة والتمويل، جامعة الأقصى، غزة، ٢٠٢٠.
٥. فاطمة محمود رزاق، الأتمتة ودورها في تحسين أداء إدارات شؤون الموظفين في الوزارات الحكومية في قطاع غزة، رسالة ماجستير، قسم إدارة الأعمال، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، ٢٠٠٨.
٦. نظرية العلم اليقيني وتطبيقاتها في القضاء الإداري الجزائري، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة.
- ثالثاً: البحوث والمجلات**
١. م.م. عمار مرزة عمران، التبليغ الإلكتروني للقرارات الإدارية وأثره في مواعيد الطعن (دراسة في ظل التشريع العراقي)، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، كلية القانون - جامعة بابل، المجلد (١٢)، العدد (٣)، ٢٠٢٠.
٢. د. نوناف العقيل العجارمة ود. ناصر عبد الحليم السلامات، نفاذ القرار الإداري الإلكتروني، مجلة علوم الشريعة والقانون، الأردن، المجلد ٤٠، ٢٠١٣.

٣. د. علي مختاري، المرفق العام الإلكتروني الواقع والمأمول، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الدولي: النظام القانوني للمرفق العام الإلكتروني، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف (المسيلة)، نوفمبر ٢٠١٨.

٤. د. ماجد راغب، الحكومة الإلكترونية والمرافق العامة، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الأول بشأن الجوانب القانونية والأمنية للعمليات المصرفية، دبي، الإمارات العربية المتحدة.

رابعاً: الاحكام القضائية

١. قرارات وفتاوى مجلس الدولة لعام ٢٠٠٧، وزارة العدل، بغداد.
٢. مجموعة قرارات وفتاوى مجلس الدولة لسنة ٢٠٠٨، وزارة العدل العراقية، بغداد.
٣. قرارات وفتاوى مجلس الدولة لعام ٢٠٠٩، وزارة العدل، بغداد.

خامساً: المراجع الأجنبية

1. Kevin Roose, *9 Rules for Humans in the Age of Automation*, John Murray (Publishers), London, 2025.
2. Klaus David, *Automation and its Macroeconomic Consequences: Theory Evidence, and Social Impacts*, Academic Press, United Kingdom, 2020.
3. Ravin Jesuthasan & Jon Boudreau, *Reinventing Jobs: A 4-Step Approach for Applying Automation*, Harvard Business Press, 2018.